

—————رى

قرار لجنة —————ة (٢١)

اجتمعت اللجنة المشكلة بموجب امر وزارة الصحة المرقم ٦٤٤/٥٣/٢ والموrix في ١٩٨٣/٢/٥ صباح يوم الاثنين الموافق ١٩٨٥/٤/١ في قسم ميد بحوث التغذية وتدارست ما يلي :-

(١) نموذج حليب سائل غير محلى ونير محلى العائد لمحمل ابو منير للحلويات والمرسل صحبة كتاب قسم صحة العاصمه المرقم ٥٤٠ في ١٩٨٥/٣/٢٠ تؤكد قرارنا المرقم (١١) فقره (٧) بعدم امكانية البت بسلامه النموذج للاستهلاك البشري لكونه لا يحمل بالاقه اعلاميه تبين اسم الماده ومحلياته وبلد المنشأ وذلك لصالفته تعليمات وزارة الصحة حسب الفقره (ثالثا) من الماده السادسه من نظام الاغذيه لسنة ١٩٨٢ والتي تنص يمنع بيع او تداول الا زاد المعبا غير الحامل للبالاقه الاعلامي .

(٢) للب المقدم من قبل صاحب محل حلويات الرافد بن الحديث عن طريق قسم صحة العاصمه حسب كتابهم المرقم ٨٢٤/١١/٧ في ١٩٨٥/٣/١٨ تشيركم الى نظام الاغذيه لسنة ١٩٨٢ فقره (٤ ب) من الماده السابعة (الزاده غير صالح للاستهلاك البشري الذى تجاوز المده المقرره لسلامته المثبته على عبوته) .

(٣) نموذج بيكاربونات الصوديوم المتشرر المرسل صحبة كتاب قسم صحة العاصمه المرقم ٢٣٠٦/١/٧ في ١٩٨٤/١٢/٣٠ وكتابهم اللاحق ٤٥٨/١١/٧ في ١٩٨٥/٣/٢٣ والمتنسق كتاب شركه التامين الوانيه المرقم ٣٠٨٠/٩ والموrix في ١٩٨٥/٢/٢٦ يعتبر النموذج غير صالح للاستهلاك البشري ونؤيد ما جاء بكتاب الهيئة العامه للخدمات الصحبيه / دائرة الخدمات الوقائيه والبيئيه المرقم ٩٨٤/١١/٢٢ والتي طلت حصرها للاستخدام الصناعي وفق الاقصي :-

(عدم بيع الماده للمناطق ال ذاتيه وشاريع تصفيه المياه والمناطق الصيدلانيه ويحدد بيعها قق ! للصناعات المعاشه ومعامل السيراميك ومعامل النسيج الصوفي والصناعي)

رئيس ————— من اللجنة

الدكتور ————— مدون خليفه